

تاج العروس من جواهر القاموس

وبه قَحْبِيَّةٌ أَيْ سُعَالٌ . والقَحْبُ : سُعَالٌ الشَّيْخُ وسُعَالٌ الكَلْبُ . ومن أَمْرَاضِ الإِبِلِ القُحَابُ وهو السُّعَالُ . وقال الجَوْهَرِيُّ : القُحَابُ : سُعَالُ الْخَيْلِ والإِبِلِ ورُبَّمَا جُعِلَ لِلنَّاسِ . وفي التَّهْذِيبِ : القُحَابُ : السُّعَالُ . فَعَمَّ وَلَمْ يُخَصَّصْ . وقال ابنُ سَيِّدِهِ : قَحْبُ الْبَعِيرِ يُقْحَبُ قَحْبًا وَقُحَابًا : سَعَلَ وَلَا يَقْحَبُ مِنْهَا إِلَّا الذَّاحِزُ أَوْ الْمُغْدِ . وقَحْبُ لِرَجُلٍ وَالْكَلْبُ . وقيل : أَمَلُ الْقُحَابِ فِي الإِبِلِ وَهُوَ فِيمَا سِوَى ذَلِكَ مُسْتَعَارٌ . وبِالدَّابَّةِ قَحْبِيَّةٌ أَيْ سُعَالٌ . وفي التَّهْذِيبِ : أَهْلُ الْيَمَنِ يُسَمُّونَ الْمَرْأَةَ الْمُسْنَدَةَ قَحْبِيَّةً . ويقالُ لِلْعَجُوزِ الْقَحْبِيَّةِ وَالْقَحْمَةِ وَأَنشد :
" شَيْبَتْنِي قَدِيلَ إِنِّي وَقَتِ الْهَرَمِ " .

" كَلٌّ " عَجُوزٌ قَحْبِيَّةٌ فِيهَا صَمَمٌ ثم قال : وَيُقَالُ لِكُلِّ كَبِيرَةٍ مِنَ الْغَنَمِ مُسْنَدَةٌ . وقال ابنُ سَيِّدِهِ : الْقَحْبِيَّةُ : الْمُسْنَدَةُ مِنَ الْغَنَمِ وَغَيْرِهَا . وفي الْأَسَاسِ : وَيُسَمَّى أَهْلُ الْيَمَنِ الْمَرْأَةَ قَحْبِيَّةً وَيَقُولُونَ : لَا تَتَّقِ بِقَوْلِ قَحْبِيَّةٍ وَلَا تَغْتَرَّ بِطُولِ صُحْبَةٍ انْتَهَى . فليُنْظَرِ مع كلام الأَزْهَرِيِّ . وَالْمَشْهُورُ عِنْدَنَا الْآنَ : بِهِ قَحْبِيَّةٌ أَيْ سُعَالٌ . ويقالُ : أَتَيْنَ نِسَاءً يَقْحُبْنَ أَيْ يَسْعُلْنَ . ويقالُ لِلشَّابِّ إِذَا سَعَلَ : عُمْرًا وشَبَابًا . وَلِلشَّيْخِ : وَرْيًا وَقُحَابًا . وفي التَّهْذِيبِ : يقالُ لِلْبَغِيضِ إِذَا سَعَلَ : وَرْيًا وَقُحَابًا . وَلِلْحَبِيبِ إِذَا سَعَلَ : عُمْرًا وشَبَابًا . ثم إنَّ هَذِهِ التَّرْجُمَةَ عِنْدَنَا مَكْتُوبَةٌ بِالسَّوَادِ عَلَى الصَّوَابِ وفي بعضِ الْحُمُورِ عَلَى أَزْهَرِهَا مِنْ زِيَادَاتِ الْمُصَنِّفِ عَلَى الْجَوْهَرِيِّ وَلَيْسَ كَذَلِكَ .

قحرب .

فِي التَّهْذِيبِ فِي الرَّبَاعِيِّ يُقَالُ لِلْعَصَا : الْغِرَزُ حَلَاةٌ وَالْقَحْرَبَةُ وَالْقَشْبَارَةُ وَالْقِسْبَارَةُ .

قحطب .

قَحْطَبِيَّةٌ يُقَالُ : ضَرَبَهُ وَطَعَنَهُ فَقَحْطَبِيَّةً إِذَا صَرَعَهُ وَبِالسَّيْفِ : عَلاهُ . وَقَحْطَبِيَّةٌ : اسْمُ رَجُلٍ وَهُوَ قَحْطَبِيَّةُ ابْنِ شَيْبٍ بَنِ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ الطَّائِي . قال ابنُ الْأَثِيرِ : إِلَيْهِ نُسِبَ أَبُو الْغَيْثِ الطَّيِّبُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ الْحُسَيْنِ وَفِي نُسْخَةِ الْحَسَنِ وَهُوَ الصَّوَابُ ابْنُ قَحْطَبِيَّةَ بْنِ خَالِدِ الْحَلْبِيِّ إِلَى

حَلَب مَدِينة مَشْهُورَة وَهُوَ خَطَأٌ وَالصَّوَابُ الْخُلَّابِيُّ بِضَمٍّ الْمُعْجَمَة وَتَشْدِيدِ
الْلامِ مَعَ فَتْحِهَا وَهُوَ مُحَدِّثٌ بَغْدَادِيٌّ وَمُحَمَّدٌ بْنُ إِبرَاهِيمَ الْبَغْدَادِيٌّ .
وَأَبُو عَمَّارِ الْحُسَيْنِ بْنُ حُرَيْبِ الْمَرْوَزِيِّ . وَأَبُو الْفَضْلِ الْعَبَّاسِيُّ بْنُ
أَحْمَدَ بْنَ عَلِيٍّ الْجُرْجَانِيُّ . الْقَاحُطِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ ثُونٌ . وَفِي تَارِيخِ حَلَبِ لَابْنِ
الْعَدِيمِ أَبُو الْمَخْبَا حِيدْرَةُ بْنُ أَبِي ثُرَابِ عَلِيٍّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَنْطَاكِيِّ الْقُحْطَابِيِّ
عَابِرِ الْأَحْلامِ سَكَنَ دِمَشْقَ وَرَوَى عَنْهُ الْأَمِيرُ أَبُو نَصْرٍ ابْنُ مَاحُولا وَغَيْرِهِ كَمَا تَقْدَسَمُ .
قَدَحَبُ .

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : حَكَى اللَّاحِظِيَانِيُّ فِي نَوَادِرِهِ : ذَهَبَ الْقَوْمُ بِقَدْحِدْحِيَّةٍ وَقَدْحِدْ
حُرَّةٍ وَقَدْحِدْ حُرَّةٍ كُلُّ ذَلِكَ إِذَا تَفَرَّقُوا .
ق ر ب قَرَّبَ الشَّيْءُ مِنْهُ كَكَرَّمْ وَقَرَّبَهُ كَسَمِعَ وَقَرَّبَ كَنَصَرَ وَطَاهَرُ كَلَامِ
الْمُصَنِّفِ عَلَى مَا يَأْتِي أَنْزَلَهُمَا مُتَرَادِفَانِ وَقَدْ فَرَّقَ بَيْنَهُمَا أَهْلُ الْأُصُولِ
قَالُوا : إِذَا قِيلَ : لَا تَقْرَبْ كَذَا بِفَتْحِ الرَّاءِ فَمَعْنَاهُ : لَا تَلْتَبَسْ بِالْفِعْلِ ؛
وَإِذَا كَانَ بِضَمِّ الرَّاءِ كَانَ مَعْنَاهُ : لَا تَدْنُ . قَالَ شَيْخُنَا : وَقَدْ نَصَّ عَلَيْهِ أَرَبَابُ
الْأَفْعَالِ . قُرْبَاءٌ وَقُرْبَانَاءٌ بِضَمِّ هَيْمَاءٍ وَقُرْبَانَاءٌ بِالْكَسْرِ أَيَّ دَنَا فَهُوَ قَرِيبٌ
لِلوَاحِدِ وَالْاِثْنَيْنِ وَالْجَمْعِ .